فصل ويجب نية الامامة

والايتمام والا بطلت او الصلوة على المؤتم فان نويا الامامة
صحت فرادا او الايتمام بطلت وفي مجرد الاتباع تردد

فصل ويقف المؤتم الواحد

يمين امامه غير متقدم ولا متأخر بكل القدمين ولا منفصل
والا بطلت الا العدد الا في التقدم والاثنان فصاعدا خلفه
وسمته الا العدد اولتقدم صف شامته ولا يضر قدر
القامة ارتفاعا وانخفاضا وبعدا وحايلا ولا فوقهما في
المسجد او في ارتفاع المؤتم لا الامام فيهما ويقدم الرجال ثم
الخناثا ثم النسا ويلي كلا صبيانه ولا تخلل المكلفة
صفوف الرجال مشاركة والا فسدت عليها وعلى من خلفها
وفي صفها ان علموا ويشد الجناح كل مؤتم او مناهب
منضم الا الصبي وفاسد الصلوة فيجذب من يجب الامام
او في صف منشد للاحق غيرهما

فصل والمأموم

يعتد اللاحق بركعة ادرك ركوعها وفي
اوله صلاته في الاصح ولا يتشهد الاوسط من فاته الاولى
من الرباعية ويتابعه ويتم ما فاته بعد التسليم فان ادركه

قاعد الم يكبر

قاعدا لم يكبر حتى يقوم وندب ان يقعد ويتشهد
معه ومتى قام ابتدا او ان يخرج مما هو فيه لخشية فوتها
وان يرفض ما قد اداه منفردا ولا يرد الامام على المعتاد انتظارا
وجماعة النسا والعراة صف وامامهم وسط

فصل ولا تفسد على مؤتم فسدت

على امامه باي وجه ان عزل فورا وليستخلفوا من يتم صلوته
للابتدا او عليهم تجديد النية ولينتظر المسبوق تسليمهم
الا ان ينتظروا التسليمة ولا تفسد عليه بنحو اقعد ما
يوش ... ويعزلون ولهم الاستخلاف وكما الوما اولم

فصل ويجب متابعته الا في مفسد فيعزل

او جهر فيسكت الا ان يقوله لبعد او صمم او تأخر فيقرا

فصل ومن شارك في كل تكبيرة الا

حرام او في اخرها سابقا باولها او شبوبها او باخرها او بركنين
فعليين متواليين او تأخر بهما غير ما استثني بطلت

باب وسجود السهو

في الفرض خمسة الاول ترك مسنون عمدا او سهوا ولو عمدا
الثاني ترك فرض في موضعه سهوا مع اداية قبل التسليم